

مذكرة تفاهم بين وزارة الزراعة الفلسطينية والجامعة الإسلامية

الطرف الأول: وزارة الزراعة الفلسطينية، ويمثلها وكيل الوزارة الدكتور/ أيمن حسن اليازوري.

الطرف الثاني: الجامعة الإسلامية بغزة، ويمثلها رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور/ ناصر إسماعيل فرحات.

مقدمة

حيث أن الطرف الأول هو الجهة الفنية المختصة في إدارة القطاع الزراعي بكافة مجالاته، ورسم السياسات العامة لإدارة وتطوير التنمية الزراعية، ويحرص على دعم كافة الكوادر العاملة في هذا القطاع، وحيث أن الطرف الثاني مؤسسة أكاديمية وطنية رائدة في فلسطين، تمتلك الخبرات والمؤهلات العلمية للمساهمة في خدمة المجتمع، وتلبية احتياجاته، والعمل على تنمية قدراته بالتعاون مع المؤسسات المحلية والدولية، وحيث أن الطرفين يرغبان في تعزيز سبل التعاون فيما بينهما من أجل العمل على تطوير القطاع الزراعي بكافة مرافقه، والسعي لتسخير كافة الإمكانيات الممكنة لتطوير الكوادر العاملة في هذا القطاع، لذا فقد اتفق الطرفان على العمل في المجالات المشتركة بينهما وفقاً للبنود التالية:-

◀ أولاً: تعتبر مقدمة هذه المذكرة جزءاً لا يتجزأ منها، وعلى أساسها تم التوافق بين الطرفين.

◀ ثانياً: اتفق الطرفان على تعزيز أوجه التعاون المشترك في المجالات التالية: -

1. كتابة وتسويق المشاريع التنموية والتطويرية للعمل على فتح آفاق لدى الجهات المانحة بما يخدم الطرفين.
2. تبادل الخبرات والخدمات الاستشارية في مجالات التنمية الزراعية البيئية لتطوير قطاع المياه والتربة.
3. تعزيز التعاون بين الطرفين في مجال تنمية قدرات موظفي الطرف الأول من خلال برامج (الدراسات العليا، الدبلوم المهني المتخصص) التي يقدمها الطرف الثاني، وتوجيه البحث العلمي باتجاه قضايا القطاع الزراعي، وتقديم التسهيلات الممكنة لذلك.
4. تطوير وتنفيذ برامج ثقافية وتوعية مجتمعية حول القضايا المتعلقة بالقطاع الزراعي في محافظات قطاع غزة لخدمة كافة فئات المجتمع.
5. الاستفادة المتبادلة من المعامل والمختبرات والمرافق والوحدات المتخصصة حسب الحاجة.

6. تقديم الخدمات التدريبية وكافة الامتيازات الممكنة للطرفين المتمثلة بـ:

أ. يقوم الطرف الأول بتسهيل استقبال طلبة الطرف الثاني والممثلين بطلبة كلية العلوم بتخصصاتها المختلفة الراغبين في التدريب في الأقسام والدوائر المختلفة التابعة للطرف الأول، بما يتناسب مع الظروف التشغيلية، وتقديم التدريب المهني والنوعي لهم، وتعريفهم بالإجراءات اليومية بشكل عملي، بالإضافة إلى الاستفادة من خبرات موظفيه العملية وفق الإمكانيات المتوفرة لديه، على أن يتحرى الطرف الثاني انتقاء الطلبة المتميزين لهذا الغرض.

ب. يقوم الطرف الثاني بالتنسيق مع الطرف الأول بتوفير دورات تدريبية علمية متخصصة مدعومة لموظفي الطرف الأول، وتزويده بالمنح السنوية ذات العلاقة بقطاع الزراعة والبيئة وعلوم الأرض.

7. تنفيذ الأنشطة العلمية ذات العلاقة بالأهداف الخاصة بالطرفين، من خلال التعلم الخدمي عبر تطبيق مسابقات دراسية على مؤسسات الطرفين وذلك على النحو التالي:

أ. يعمل الطرف الأول على تحديد الأنشطة العلمية الخاصة بالنشاط الزراعي وفق الآلية التي يراها مناسبة.

ب. يعمل الطرف الثاني على تحديد المسابقات الدراسية المستهدفة لتطبيقها على مؤسسات الطرف الأول.

ج. يعمل الطرف الثاني على تنسيب أكاديميين ذوي خبرة وكفاءة لتدريب المسابقات الدراسية.

د. يقوم الطرفان بعقد اجتماعات دورية بهدف تقييم وتحسين عمليات التعلم الخدمي ومخرجاتها.

ثالثاً: يقوم الطرفان بتوفير إمكانياتهما البشرية والمادية الممكنة من أجل تعزيز الجهود التي يبذلها كل طرف في تطوير المجالات الزراعية كالاستزراع السمكي، المكافحة الحيوية وغيرها وفق الإجراءات المتبعة لدى الطرف الأول.

رابعاً: يعمل الطرف الأول على منح تراخيص المنتجات والمبيدات الحيوية التي يقوم بتصنيعها الطرف الثاني حسب الأصول المتبعة لديه.

خامساً: يتبادل الطرفان الخبرات في المجالات البحثية المتعلقة بالقضايا الزراعية من خلال تبادل المعلومات والبيانات.

سادساً: اتفق الطرفان على التعاون المشترك في الجهود المجتمعية والعمل التطوعي الخاص بكل منهما.

سابعاً: يقوم الطرفان بتشكيل لجنة تنسيقية مشتركة خلال فترة لا تتجاوز أسبوعين من توقيع هذه المذكرة بهدف متابعة تنفيذ بنودها.

ثامناً: يعمل الطرف الثاني على البحث عن مصادر تمويلية لتنفيذ أية مهام أو أنشطة تندرج تحت إطار هذه

المذكرة.






- ◀ تاسعاً: مدة هذه المذكرة سنة ميلادية كاملة تبدأ من تاريخ التوقيع عليها من قبل الطرفين، ويمكن تجديد العمل بها باتفاق الطرفين وموافقتهما الكتابية على ذلك بعد إعادة تقييم العمل بها من قبل الطرف الأول.
- ◀ عاشراً: اتفق الطرفان على أن تعديل بنود هذه المذكرة يتم بموجب الموافقة الخطية للطرفين، وفي حال رغبة أحدهما بإنهاء هذه المذكرة قبل انتهاء مدتها، فإنه يتوجب عليه إشعار الطرف الآخر خطياً قبل شهرين من تاريخ الإنهاء.
- ◀ الحادي عشر: لا يجوز لأي طرف من الطرفين النكول عما ذكر أعلاه، وفي حال حدوث أي خلاف بينهما حول تفسير أي بند من بنود هذه المذكرة يتم حله بالطرق الودية، وفي حال تعذر ذلك يتم العمل بالقوانين والأنظمة المعمول بها في قطاع غزة.
- ◀ الثاني عشر: يقر الطرفان بأهليتهما القانونية للتعاقد وهما بإرادة معتبرة شرعاً وقانوناً، وأنها قبلت تنفيذ هذه المذكرة بكافة شروطها.


- حررت هذه المذكرة من نسختين لكل طرف نسخة.
- حررت هذه المذكرة في مدينة غزة - فلسطين بتاريخ: 2022/ /

الطرف الثاني

الطرف الأول

الجامعة الإسلامية بغزة - ويمثلها رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور/ ناصر إسماعيل فرحات



وزارة الزراعة - ويمثلها وكيل الوزارة

الدكتور/ أيمن حسن اليازوري

